

# طلب إصدار بطاقة إئتمانية ماستركارد تيتانيوم ( العامل ) CREDIT CARD REQUEST MASTERCARD TITANUM ( AL AMEL )



اسم الموظف  
Employee Name

رقم الموظف  
Employee Number

الكويت في: / /

## Customer Information

بيانات العميل

رقم حساب العامل:  
Al Amel Account No.

الإسم  
Name

رقم هاتف النقال  
Mobile No.

رقم البطاقة المدنية  
Civil ID

البريد الإلكتروني  
E-mail

تاريخ التعيين  
Hiring Date

المهنة  
Occupation

اسم جهة العمل الحالي  
Employer Name

\*The credit card will be issued against salary and the annual fee for the card is 5 Kuwaiti Dinars.

\*سيتم إصدار البطاقة الإئتمانية مقابل الراتب والرسوم السنوية للبطاقة 5 دينار كويتي

8.33%

100%

خيارات الدفع  
Payments Options

KWD

حد السحب  
Card Limit

Branch Code  
رمز الفرع

الاستلام من الفرع  
Receive at the branch

Please write your name in the English language (23 characters with spaces)

يرجى كتابة الإسم باللغة الإنجليزية (٢٣ حرفاً مع الفراغات)

الإسم على البطاقة  
Name on the card

Liabilities and DBR%	التزامات العميل %
Current Salary / الراتب الحالي	
New Credit Card Liability / التزامات البطاقة الائتمانية الجديدة	
Total of other Liabilities / اجمالي الالتزامات الاخرى	
Total Liabilities / اجمالي الالتزامات	
Net Income/ صافي الدخل	
DBR % / نسبة عبء الدين	

## Declaration

I confirm that I am the applicant /primary beneficiary of the card that all information in the request are correct, and I declare to notify Ahli bank of Kuwait of any modifications that might be applied in the future, I declare that I have read and consent on the terms and conditions of issuing the card that is communicated on the backside of this request and that I have received a copy of the document, I hereby authorize Ahli bank of Kuwait in contacting the banks that I deal with, in any way or other to get any information needed in this regard, the mentioned bank can request from us at any time to provide acceptable guarantees, or allocate a deposit, or cash amount that can be secured in order to guarantee its rights towards myself.

إقرار  
أقر أنا مقدم الطلب والمستفيد الفعلي من البطاقة بأن البيانات الواردة في هذا الطلب صحيحة، وأتعهد بأخطار البنك الأهلي الكويتي عن أي تغيير قد يطرأ عليها مستقبلاً، كما أقر بإطلاعي وقبولي لشروط وأحكام إصدار البطاقة المدونة خلف هذا الطلب وإستلامي نسخة منها، وأفوض - بموجب هذا - البنك الأهلي الكويتي في الاتصال بالبنوك التي أتعامل معها أو بأية جهة أخرى للحصول على أية معلومات يطلبها في هذا الخصوص، وللمبنك المذكور أن يطلب مني - في كل وقت - توفير أية ضمانات مقبولة لديه أو تخصيص أية ودیعة أو مبلغ نقدي يحتفظ به ضماناً لحقوقه تجاهي.

توقيع حامل البطاقة  
Card Holder Signature

# الشروط والأحكام الخاصة بطاقات الائتمان الصادرة من البنك الأهلي الكويتي (ش.م.ك.ع.)

تخضع عضوية بطاقات الائتمان الصادرة من البنك الأهلي الكويتي للشروط والأحكام التالية وآية تعديلات يدخلها البنك عليها من وقت لآخر تكون

ملزمة للمعيل/ حامل البطاقة:

١. تكون للكلمات والمصطلحات التالية - وإنما وردت في هذه الشروط والأحكام المعناني المبينة قريبها ما لم يقتض السباق غير ذلك

أ- البنك : هو البنك الأهلي الكويتي (ش.م.ك.ع.)

ب- البطاقة: هي بطاقة فيزا(VISA) أو بطاقة ماستر كارد (MasterCard)

ج- التي تستعمل في التسوق عبر الانترنت وعبر أجهزة نقاط البيع المختلفة وهي التي يصدرها حامل لحامل البطاقة وتتضمن أية بطاقة إضافية تصدر لشخص آخر بناء على طلب المعيل.

د- المعيل: هو الشخص الطبيعي أو العنصري الذي صدرت له البطاقة وتفيد جميع العمليات الخاصة بالبطاقة على الحساب الخاص به لدى البنك.

هـ- بطاقة الائتمان: هي بطاقة الائتمان التي صدرت له البطاقة ويظهر اسمه مطبوعاً عليها. ويجوز للبنك - بناء على طلب المعيل - أن يصدر بطاقة إضافية إلى شخص آخر يحدهه المعيل المذكور وفقاً للأحكام الواردة فيما يلي بهذه الشروط والأحكام وما قد يطرا عليها من تعديلات، أما بالنسبة للشركات فحامل البطاقة هو مدير الشركة أو المفوض بالتوقيع عنها على طلب اصدار البطاقة وهو الذي يسلم البطاقة وكذلك الرقم السري ويظهر اسمه عليها على أن تفيد جميع العمليات الناتجة عن البطاقة على حساب الشركة المعيل لدى البنك.

و- حساب البطاقة : هو الحساب الخاص بالمعيل لدى البنك، والذي تفيد عليه جميع المبالغ المتعلقة بعمليات البطاقة وما يستحق للبنك عنها وفقاً ما هو وارد بهذه الشروط والأحكام .

ز- الرقم الشخصي: هو الرقم السري الخاص بالبطاقة والذي يسلمه البنك حامل البطاقة في مطروف مغلق .

ح- حدود الائتمان: هي الحد الأقصى الذي يعينه البنك من وقت لآخر للمبالغ المصرح باستخدام البطاقة فيها خلال فترة زمنية معينة والذي لا يجوز حامل البطاقة تجاوزه كما يحق للبنك من وقت لآخر تعديل حدود الائتمان الممنوحة للمعيل وفقاً لما يراه مناسياً.

ط- المعاملة أو معاملة البطاقة: هي شراء السلع أو الحصول على الخدمات و المسحوبات النقدية أو غير ذلك مما يتعمد من طريق استعمال البطاقة بأي وسيلة كانت.

ي- يجب توقيع البطاقة من حاملها المطبوع اسمه عليها فور استعمالها من البنك مع الاحتفاظ بالرقم الشخصي وعدم إفشائه للغير، ويكون حامل البطاقة مسؤولاً عن ذلك وعن توقيع جميع الإيصالات والفواتير وغيرها من المستندات التي تحرر عن معاملات البطاقة / أو البطاقة الإضافية بالتوقيع المثبت عليها، ولا يكون مخالفة هذا الإجراء أثر على استمرار التزامه بتلك المستندات.

ث- يلتزم حامل البطاقة باستعمال البطاقة في حدود الائتمان التي يصرح البنك له بها من وقت لآخر ويعدم تجاوزه الحدود، وفي حالة تجاوزه يلتزم حامل البطاقة بكافة المبالغ بسداد قيمة التجاوز وفوائده فوراً إلى البنك، كما يلتزم بسداد كافة المبالغ الناتجة عن استعمال أي شخص آخر للبطاقة أو البطاقة الإضافية سواء بموافقة أو بدونها.

ج- يكون المعيل وحامل البطاقة مسؤولين - بالتزامن - ومسئولة مخرقة عن البطاقة واستعمالها واستعمال الرقم الشخصي الخاص بها، ويتحملان كافة النتائج المترتبة على ذلك وخاصة في حالة فقدانها أو سرقتها أو هلاكها أو إفسادها استعمالها، سواء من قبل حامل البطاقة أو من قبل الغير، وبموافقة أو بدونها، ويلتزم المعيل وحامل البطاقة - بالتزامن فيما بينهما - بتبويض البنك عن أية أضرار أو خسائر تنشأ نتيجة ذلك.

د- حالة فقدان البطاقة أو سرقتها أو هلاكها، يلتزم حامل البطاقة المعيل بإبلاغ ذلك فوراً إلى الباندة المختصة ببطاقات الائتمان في البنك أو أقرب مكتب تتبع له البطاقة بالخارج، فإن كان الإبلاغ بالهاتف أو بالفاكس أو بالبريد الإلكتروني أو أي وسيلة من وسائل التواصل مع البنك الإلكتروني يلتزم حامل البطاقة بتأكيد ذلك بإخطار كتابي خلال خمسة أيام، وفي جميع الأحوال كون حامل البطاقة والمعيل مسؤولاً عن أي استعمال لها سيتم تسلم البنك هذا الإخطار الكتابي ويجوز إصدار بطاقة (بدل فاقد) إلى حامل البطاقة بعد سداد الرسم المقرر.

هـ- لا يكون البنك مسؤولاً عن كيفية استعمال حامل البطاقة لبطاقته أو سوء استعمالها، كما لا يكون البنك مسؤولاً عن رفض أي مؤسسة أو شركة أو غيرها التعامل بالبطاقة ولا عن أي تبويض أو نقص في البضائع أو الخدمات التي يحصل حامل البطاقة بواسطتها، كما لا يكون البنك مسؤولاً عن أية خسارة أو ضرر ينجم عن خلل أو عطل في أجهزة الصرف الآلي أو أجهزة قبول البطاقات داخل أو خارج الكويت سواء كان ذلك بسبب قبي أو لأي سبب آخر، ويقر حامل البطاقة - صراحة - بأنه يعرض البنك من أية مسؤولية تنشأ عن أي مما ذكر، وبأنه ليس له أن يمتنع عن الوفاء بالمبالغ المقيدة على حساب البطاقة بسبب أي نزاع أو مطالبة في هذا الشأن، كما لا يحق له (لا بأي حال من الأحوال - أن يطلب التقاضي من حقوق البنك قبله وبين أي حقوق له أي من قبل الجهات التي تعامل معها بالبطاقة .

و- تظل البطاقة - في جميع الأوقات - ملكاً للبنك، ويلتزم حامل البطاقة بإعادتها متى طلب البنك منه ذلك.

ز- تحسب بالديناري الكويتي كافة المبالغ المستحقة على حامل البطاقة / المعيل نتيجة إصدار واستعمال البطاقة، ويتم - لهذا الغرض - تحويل المبالغ الخاصة بآية معاملة من معاملات البطاقة بالعملة الأجنبية إلى العملة المحلية (الدينار الكويتي)، ويعد - في هذا التحويل - يسمر البيع الفوري للدينار الكويتي المعمول به لدى البنك مقابل العملة الأجنبية في تاريخ استلام البنك بيان هذه المبالغ، ويتم قيد كافة المبالغ الخاضعة على حساب البطاقة - في اليوم الذي يراه البنك مناسياً - مضاعفاً إليها مصاريف وعمولات تحويل عملة أجنبية وفقاً لما يحدده البنك والشركات المصدرة للبطاقة وقت إجراء المعاملة، وفي حالة المسحوبات النقدية من أجهزة السحب الألي التابعة للبنك الأهلي الكويتي أو أية بنوك أخرى، تكون تلك النسبة (كما هي محددة في جدول الرسوم والمعاملات) من قيمة المعاملة ويعد أدنى دينار كويتي واحد.

ح- وذلك دون الأخال بحق البنك بتعديل سعر العمولة / نسب الاسترداد النقدي / الرسوم في أي وقت مع إخطار المعيل بكافة الطرق المتاحة في وسائل التواصل مع العملاء الكويتيين أو عن طريق البريد بهذا الخصوص، ويعتبر إدراج هذا السعر بكتشف الحساب بمثابة إخطار للمعيل به.

ط- يلتزم حامل البطاقة / المعيل بأن يحتفظ في حسابه بمبلغ كافية لسداد المبالغ والمسحوبات وغيرها من العمليات الناشئة عن إصدار واستعمال البطاقة، وفي حالة عدم توفر رصيد ذاتي أو عدم كفايته لسداد مطلوبات البنك يعتبر الرصيد المدين حال الأداء وواجب الوفاء على الفور، ويطلب البنك في هذه الحالة أن يحتفظ على الرصيد المدين لدى اسئد عمولة شهرية وفقاً للائحة الرسوم وعمولات الفورة لدى البنك مقابل إدارة وإتامة حساب البطاقة وما يرتبط بذلك من تعاملات البنك مع المؤسسات الخارجية، كما يجب على المعيل أن يحتفظ على الرصيد المدين فائدة تاريخية على أساس الحد الأقصى لسعر الفائدة الاتفاقي المقرر من قبل بنك الكويت المركزي في تاريخ التأخير ووفقاً لنظام المطبقة في البنك.

ي- وفي حالة تجاوز المعيل لحد البطاقة الائتماني المصرح به، يعتبر المبلغ المتجاوز حال الأداء وواجب الوفاء فوراً سواء كان المبلغ المتجاوز ناتج عن استخدام البطاقة أو ناشئ عن رسوم وعمولات استقتت على البطافة، ويحسب البنك - في هذه الحالة - رسوماً على معيل التجاوز وفقاً للائحة الرسوم وعمولات الواواف عليها.

ح- وذلك دون إخلال بحق البنك في تعديل سعر العمولة / الرسوم في أي وقت مع إخطار حامل البطاقة / المعيل بهذا التعديل، ويعتبر إدراج هذا السعر بكتشف الحساب بمثابة إخطار له بها.

١٠. تفيد على حساب البطاقة - بالدينار الكويتي - المبالغ التالية:

أ- اشتراك العضوية ويوقع مرة واحدة في كل سنة من سنوات الاشتراك أو على دفعات أو أقساط شهرية بحسب نوع البطاقة ووفقاً لتقدير البنك المطلق في الموعد الذي يعده البنك، ويلتزم المعيل بإبلاغ البنك كتابياً برغبته بعدم التجديد قبل (٤٥) يوماً من التاريخ حسب نهاية البطاقة ولا يتم تجديد البطاقة تلقائياً وتفيد رسوم البطاقة على حامل المعيل. ويجوز للبنك تعديل رسوم البطاقة السنوية بعد الحصول على الموافقات اللازمة من جهات الأخصاص ويتم الإعلان عن ذلك بكافة وسائل التواصل التي يستخدمها البنك لإبلاغ العملاء سواء الكترونياً أو بالبريد.

ب- المبالغ الناشئة عن استعمال البطاقة وعمولة السداد المرن والعمولات علاوة على المصاريف وتحسب من تاريخ المعاملة بما في ذلك تكلفة أية قريبات أو تكسات أو مكلمات هاتفية أو رسائل الفاكس وغيرها، وكذلك المصاريف والتفقات الناشئة عن مطالبة حامل البطاقة المعيل بسداد الأرصدة المبنية.

ج- أية رسوم أو عمولات تخصمها البنوك أو المؤسسات الأخرى على حامل البطاقة نتيجة استعماله البطاقة.

د- يجوز لحامل البطاقة الاستفادة من خدمة "السداد المرن" الذي تجزئه البطاقة وله - في هذه الحالة - أن يسددا جانباً من قيمة معاملات البطاقة عن كل شهر على الأقل ما يسده شهرياً عن ٢٨,٧٨٪ من إجمالي الرصيد المستحق والمفيد على حساب البطاقة، مع التزامه بسداد المبالغ التي تجاوزت حدود الائتمان المصرح له بها، ويتقاضى البنك على الأرصدة المدينة للبطاقة - نتيجة الاستفادة حامل البطاقة / المعيل من هذه الخدمة - رسوماً بحسب باءف ٢,٥ + ٠,٥ ٪، رسوم إدارية فوق سعر الخصم المعلن من بنك الكويت المركزي وبناءً على رسوم وعمولات البنك الأهلي الكويتي.

هـ- يحق للبنك - في أي وقت - تخفيض حدود الائتمان المصرح بها لحامل البطاقة / المعيل، وكذلك وقف خدمة السداد المرن ، وذلك بعد إخطار حامل البطاقة / المعيل على عنوانه البريدي المحفوظ لدى البنك . وفي حالة وقف هذه الخدمة يصبح كامل المبلغ المستحق واجب الدفع فوراً إلى البنك ودون حاجة إلى إخطار حامل البطاقة للمعيل بذلك .

و- يفرض حامل البطاقة / المعيل - بموجب هذا - البنك في استعمال أية أرصدة دائنة وآية أموال أو ودائع أو حقوق أخرى في أي من حساباته لدى البنك أو في فروعها أو شركاتها التابعة داخل الكويت أو خارجها، أو لدى أي بنك أو مؤسسة مصرفية أخرى داخل دولة الكويت، وأيا كانت سميات تلك الحسابات أو أنواعها، وذلك لسداد أية أرصدة مدينة مرتبطة على نتيجة إصدار واستعمال البطاقة، وفي مباشرة الفوائد المحاسبية اللازمة لهذا الغرض دون الحاجة إلى ائذنه الأسباب أو إجراء قانوني آخر، ولا تبرا ذمة المعيل إلا بمقدار ما يتم سداه - بالفعل - من تلك الأرصدة المدينة .

ز- يقر المعيل حامل البطاقة بأن عمليات شحن إعادة تعبئة البطاقة لجميع العمليات الأخرى التي تتم على البطاقة ليس فيها شعبة غسل الأموال أو أي عمليات تمويل أنشطة الإرهاب بكافة أشكاله، كما يقر بالتزامه بالقوانين والتعليمات لكافة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب والجرائم المالية الأخرى.

ح- يفرض المعيل بموافقة على استيفاء البنك قيم الفروقات المالية الناتجة عن تقريب الأرقام العشرية لعمليات الدفع الإلكتروني التي تمر عبر نظام فيزا العالمية التي تقبل رقمين عشريين للدينار الكويتي ويقر بموافقة بأن يقدم البنك بخصمها مباشرة من حسابه.

ط- يجوز لحامل البطاقة / المعيل في أي وقت أن يطلب إلغاء البطاقة أو عدم تجديدها، وذلك بإخطار كتابي يقدمه البنك على أن يعيد إلى البنك البطاقة التي يطلب إلغاءها أو تجديدها.

ي- للبنك - وفقاً لتقديره المطلق في أي لها وقت - الحق في إلغاء البطاقة أو رفض تجديدها دون حاجة إلى ائذنه الأسباب، وفي الأخص في حالة مخالفة حامل البطاقة الأصلي أو حامل البطاقة الإضافية لأي من هذه الشروط والأحكام، أو إساءة استعماله البطاقة أو الحيز على أمواله أو تصفيتها أو شهر إفلاسها أو إضراره أو توقيفه أو الطغ على مومراً أو وفاته فتدانه أهليته أو قفل حسابه سواء تم ذلك بناء على طلبه أو بقرار من البنك أو في حالة عدم تحديد بياناته اعرف معي، و/ أو عدم الالتزام بقوانين وتعليمات مكافحة غسل الأموال/ تمويل الإرهاب.

ج- وفي هذه الحالة يصبح الرصيد المدين المفيد على حساب البطاقة حال الأداء ودون حاجة إلى إجراء قانوني آخر، ويلتزم المعيل - في القور - بسداد هذا الرصيد للبنك والتوقف عن استخدام البطاقة مع إعادتها إلى البنك، كما يظل متزامناً بسداد أية التزامات مرتبطة على استعمال البطاقة.

د- وسواء تم إلغاء أو عدم تجديد البطاقة من جانب البنك أو بناء على طلب حامل البطاقة / المعيل، فإن حامل البطاقة المعيل يلتزم بإخطار الشركات والمؤسسات وغيرها من الجهات التي تقدم له سلعة أو خدمة بصفة مستمرة بموجب البطاقة ويقر حامل البطاقة - صراحة - بأنه لا يجوز له مطالبة البنك بتقديم صور تلك الفواتير أو الإيصالات أو غيرها من المحررات المتعلقة بعمليات البطاقة بعد مرور (٦٠) يوماً من تاريخ المعاملة بالبطاقة.

هـ- يقوم البنك بتزويد حامل البطاقة المعيل بكشف حساب البطاقة إلكترونياً من خلال الخدمات المصرفية عبر التطبيق الالكتروني الانترنت بصفة دورية وفعليه عبر الفروع أو صندوق البريد حسب طلب المعيل، وتعتبر بيانات كشف الحساب صحيحة ما لم يتسلم البنك من المعيل اعتراضات كتابيا خلال خمسة وأربعين يوماً من تاريخ قيد المعاملة أو المعاملات بذلك الكشف، ويعتبر حامل البطاقة / المعيل قد قسّم كشف الحساب إذا لم يخطر البنك - خلال عشرة أيام من تاريخ الإخطار لإرساله إليه - بعدم تسلمه ذلك الكشف.

و- تكون دفاتر البنك وقيدوه حجة قاطعة على إثبات ما للمعيل وما عليه في تعامله مع البنك، ويقر حامل البطاقة بأن قيد أي مبلغ أو معاملة في كشف الحساب هو دليل لمزم له وحجة في إثبات ما يستحق له من التزامات ناشئة عن إصدار واستعمال البطاقة.

ز- يجوز للمعيل بتزويد حامل البطاقة المعيل بكشف حساب البطاقة إلكترونياً من خلال الخدمات المصرفية عبر التطبيق الالكتروني الانترنت بصفة دورية وفعليه عبر الفروع أو صندوق البريد حسب طلب المعيل، وتعتبر بيانات كشف الحساب صحيحة ما لم يتسلم البنك من المعيل اعتراضات كتابيا خلال خمسة وأربعين يوماً من تاريخ قيد المعاملة أو المعاملات بذلك الكشف، ويعتبر حامل البطاقة / المعيل قد قسّم كشف الحساب إذا لم يخطر البنك - خلال عشرة أيام من تاريخ الإخطار لإرساله إليه - بعدم تسلمه ذلك الكشف.

ح- يكون دفاتر البنك وقيدوه حجة قاطعة على إثبات ما للمعيل وما عليه في تعامله مع البنك، ويقر حامل البطاقة بأن قيد أي مبلغ أو معاملة في كشف الحساب هو دليل لمزم له وحجة في إثبات ما يستحق له من التزامات ناشئة عن إصدار واستعمال البطاقة.

ط- في حالة منازعة المعيل في معاملة تمت على البطاقة، يلتزم المعيل بأن يقدم بطلب أي أحد فروع البنك أو إبلاغ مركز الخدمة الهاتفية خلال ٤٥ يوماً من تاريخ العملية التي فيها، ويلتزم المعيل بتوفير كافة الوثائق التي يطلبها البنك للتحقيق في الموضوع، كما يوافق المعيل و يقر بقبوله قيد مبلغ قيمتها المتنازع فيها ومصاريف التحقيق اللازمة في حساب البطاقة ويمكن إعادة خصمها من المديونيات المسجلة على البطاقة عند انتهاء التحقيق لصالح حامل البطاقة.

ي- يمنع البنك المعيل / حامل البطاقة الحق بالاستفادة من مزايا ومكافآت حاملي بطاقات البنك الائتمانية ووفقاً للشروط والأحكام الواردة في الاضافيات على الشكات الأخرى التي قدمت هذه المزايا للبنك لتدعيمها بموره إلى معملته حاملي البطاقات الائتمانية، ولبنك الحق بتعديل أو إلغاء أي من هذه المزايا والمكافآت في أي وقت وفقاً لما يراه البنك مناسياً دون ائذنه الأسباب وبقدر المعيل / حامل البطاقة بعلمه بذلك وموافقته على هذه المزايا والمكافآت وأخعية البنك بتعديلها أو إلغائها متى شاء دون ائذنه الأسباب.

٢٤. يستفيد حاملي بطاقة فيزا بلاتينيوم من البنك الأهلي الكويتي من برنامج الاسترداد النقدي على عمليات الشراء التي تتم عبر نقاط البيع المختلفة داخل الكويت وأخارجها في حدود نسب يعدها البنك من وقت إلى آخر للمبالغ المستخدمة من قبل المعيل لكل دورة فواترة و لا تشمل المبالغ المسحوبة من أجهزة السحب النقدي الآلي، ويكون الحد الأقصى لكافة الاسترداد النقدي ٣٠٠ دينار كويتي شهرياً لكل دورة مفوترة لكل معيل، ويكون من حق البنك تعديل أو إلغاء برنامج الاسترداد النقدي من وقت إلى آخر وإعلان عن ذلك على وسائل التواصل المتعددة مع عملاء البنك الأهلي الكويتي، إلكترونياً أو عن طريق البريد .

٢٥. يفرض المعيل / حامل البطاقة التزامات بتحديث البيانات التي حصل عليها البنك من ومن ضمنها / البيانات الخشمية كالبريد الالكتروني، أرقام الهاتف، والعنوان ويفرض المعيل البنك بتزويد الشركات الزميلة و التي تقدم هذه المزايا والمكافآت بهذه المعلومات المحدثة.

٢٦. يجوز للبنك - بناء على طلب المعيل - أن يصدر بطاقة إضافية إلى شخص آخر يحدهه المعيل المذكور على أن يتم قيد قيمته المعاملات التي تتم باستخدام البطاقة الإضافية على حساب المعيل لدى البنك، ويكون المعيل مسؤولاً - في هذه الحالة - بالتزامن مع حامل البطاقة الإضافية عن أية مبالغ تستحق أية نتائج ترتب بناء على ذلك، وتسمى الشروط والأحكام الخاصة بإصدار واستعمال البطاقة على حامل البطاقة الإضافية، للبنك الحق دون حاجة لإذناء الأسباب أن يرفض إصدار البطاقة الإضافية أو يُلغها - في أي وقت - وفقاً لما هو منصوص عليها في البنيد رقم (1٦) من هذه الشروط والأحكام أو بناء على طلب خطي من أي من المعيل أو حامل البطاقة الإضافية شريطة تقديم البطاقة المطلوب إلغاؤها إلى البنك.

٢٧. يقر المعيل بأنه يوافق على حصول البنك على البيانات المدونة ببطاقته المدنية رقم وعنوان العمل الخاص به - في أي وقت - من الهيئة العامة للمعلومات المدنية ودون أدنى مسؤولية على البنك أو الهيئة، كما يقر المعيل بأنه يوافق ويسمع لكل من البنك ولشركة شبكة المعاملات الائتمانية ش.م.ك.ع. (تبادل المعلومات عن الخاصة بقرنر الاستهلاكية والتسهيلات الائتمانية المرتبطة بعمليات البيع بالتقسيط، وذلك فيما بين البنوك وشركات الائتمان الخاضعة لرقابة البنك المركزي وكافة الشركات والمؤسسات التجارية التي تقوم بمنح تسهيلات ائتمانية عن طريق البيع القسط للسلع والخدمات والمشاركة في نظام تجميع البيانات والمعلومات المقرر بموجب القانون رقم ٩ لسنة ٢٠١٩ بشأن تنظيم تبادل المعلومات الائتمانية، وذلك دون أدنى مسؤولية على شبكة المعلومات الائتمانية ) ش.م.ك.ع. أو البنك كما يصرح المعيل للبنك بالإبلاغ عن البيانات والمعلومات المتعلقة بمديونية المعيل لدى البنك وذلك أي طرف آخر بما في ذلك أي من موظفي ومسؤولي جهة عمل المعيل، سواء المسجلة لدى البنك وحق الاقتراض أو التي التحق بالعمل لديها بعد ذلك، ويسرى المعيل - بموجب هذا - البنك، موظفيه، وممثليه عن جميع الأضرار التي يتكبدها بشكل مباشر أو غير مباشر نتيجة الإفصاح عن تلك المعلومات والبيانات.

و- يكون من حق البنك ادراج اسم المعيل على شبكة المعلومات الائتمانية Ci-net في حال الاشتباه بتزويد المستندات المقدمة و يظل هذا الإدراج لحين البت في التحقيق من جهات الاختصاص.

٢٨. من حق البنك إبلاغ جهات التحقيق المختصة عن واقعة الاشتباه بالتزوير.

٢٩. يوافق المعيل على إعفاء البنك من أي مسؤولية أو ضرر يقع على المعيل جراء الإجراءات التي يتخذها البنك لدى الاشتباه في مستندات مزورة قدمت للحصول على البطاقة مع أخعية البنك بالاحتفاظ بأصل المستندات المدونة درأ للمخاطر التي قد يتعرض لها في حال ثبوت براءة المعيل.

٣٠. يتحمل المعيل في حالة إدراج بخدمه التزوير بموافقة على عدم الحصول على أية تسهيلات ائتمانية أو قروض أخرى ٤ سنوات من تاريخ صدور حكم الإذانة.

٣١. يقر المعيل بأنه اتخذ من عنوانه المبين بالطلب المقدم منه موقناً مختاراً له في جميع ما يتعلق بالبطاقة أو بصلبها وفيما قد تنشأ عنه من منازعات أو دعوى قضائية أمام جميع درجات التقاضي، وكذلك بالنسبة لإجراءات التقضي الجبرية، وتعتبر جميع المراسلات وكشوف الحساب والإعلانات القانونية والقضائية التي توجه إليه من البنك على هذا العنوان أو بالفنوك أو بالبريد المسجل أو الممناز تسوية حجة قاطعة ومنتهجة آثارها القانونية، ولا يكون أي تغيير لهذا العنوان أو رقم صندوق البريد أو رقم الفاكس منتجاً لأي اثر إلا من تاريخ تسلم الإخطار بهذا التغيير بموجب كتاب مسجل.

٣٢. للبنك الحق في تعديل هذه الشروط والأحكام في أي وقت، وإعلان البنك عن التعديل في فروعها أو بآية طريقة أخرى يراها مناسبة يصال التعديل ساري المفعول اعتباراً من تاريخ إعلانه بأي طريقة أو وسيلة من وسائل التواصل مع عملاء البنك الكترونياً أو بموجب إخطار خطي و يعتبر ذلك وملزماً لحامل البطاقة / المعيل .

الشخص المعرض سياسياً:

أ. هو أي شخص طبيعي، سواء كان معيلاً أو مستقيداً فعلياً، أوكلت إليه في السابق أو يتولى حالياً مهمة عامة علياً في دولة الكويت أو دولة أجنبية ويشمل هذا التعريف رؤساء الدول أو الحكومات كبار السياسيين أو المسؤولين الحكوميين أو القضائين أو المسكرين كبار المسؤولين التقنيين في الشركات التي تملكها الدولة، والمسؤولين البارزين في الأحزاب السياسية

ب. أي شخص أوكلت إليه حالياً أو في السابق بمناصب إدارية علياً في منظمة دولية مثل المرءاء ونواب المرءاء وأعضاء مجلس الإدارة، ويتضمن هذا المصطلح كذلك أفراد العالقة على الدرجة الثانية أو الشركاء المروريين.

٣٣. تخضع هذه الشروط والأحكام فيما لم يرد بشأنه نص خاص بها لأحكام القانون الكويتي ولاختصاص المحاكم الكويتية وحدها، وتقبل الاختصاص العملي المحاكم عاصمة الكويت في أي نزاع قد ينشأ عنها.

٣٤. يقر المعيل بأنه يوافق ويصريح باستخدام المعلومات والبيانات الخاصة بالمعيل والكشف عنها وتبادلها مع أي من فروع والشركات التابعة له داخل الكويت أو خارجها، وكذلك مع بعض مقدمي الخدمات التسويقية والدعاية والاستقصاء والتحصيل والتواصل الهاتفي والإلكتروني وغيرهم من مقدمي الخدمات الذين يتعاقد معهم البنك.

٣٥. يقر المعيل بموافقة على التعامل مع البنك بالوسائل الإلكترونية كما يقر - في حال استخدام التوقيع الإلكتروني لتوقيع طلب عضوية البطاقة الائتمانية أو زيادة الحد الائتماني للبطاقة قائمة بالفعل - بأن توقيعه صحيح وخاص به وصادر عن قلبه بالشروط الإلكترونية التي تلغها القانون رقم ٢٠ / ٢٠١٤ من شأن المعاملات الإلكترونية.

٣٦. يقر المعيل بإبلاعه على الشروط والأحكام الخاصة ببرنامج المكافآت Advantage (بطاقات الأهلي Advantage) وبرنامج الاسترداد النقدي (بطاقة الأهلي الائتمانية فيزا الائتمانية للاسترداد النقدي) من خلال الموقع الرسمي لبنك الأهلي الكويتي وقبوله بها عند طلب هذه البطاقة.

٣٧. يفرض المعيل / المعيل - بموجب هذا - البنك على المعيل بتفويض نائباً لا يقبل الإلغاء أو الرجوع في تبادل المعلومات عنه و عن حساباته بالبنوك الأخرى، أو أي جهة من الجهات المشتركة في نظام مركزية المخاطر، كما يفرض المعيل البنك في الاستعلام عن بيانات بطاقات الائتمان وبيانات الفروض الاستهلاكية والإسكانية التي تحصل عليها من البنوك وشركات الاستئمان و التمويل أيا كانت وذلك طبقاً لنظم المصرفية المعمول بها ودون أدنى مسؤولية - في هذا الصدد - على البنك الأهلي الكويتي .

